



جمهورية مصر العربية
وزارة التعليم العالي
الوزير

قرار وزاري

رقم - ٢٠ بتاريخ ٨ ك ٢٠١٣/ ٢٠١٣

.....

وزير التعليم العالي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

بعد الإطلاع

- على قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ،
- وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات جلسة رقم (٥٨٣) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١١ .

قرر

(المادة الأولى)

يعمل في شأن تشكيل اللجان العلمية لترقيات أعضاء هيئة التدريس بالجامعات الحكومية و الخاصة والأهلية والمعاهد والكلية التابعة والخاضعة لوزارة التعليم العالي والإجراءات المنظمة لسير العمل بها طبقاً للقواعد المرفقة .

(المادة الثانية)

يحال إلى اللجان العلمية الجديدة التي يتم تشكيلها بعد العمل بأحكام هذا القرار الإنتاج العلمي الذي تم تسليمه إلى مقرري اللجان ولم يقدم عنه تقرير من اللجنة حتى تاريخ تشكيل اللجان الجديدة على أن تقوم اللجان الجديدة بفحص هذا الإنتاج وتقييمه طبقاً للقواعد السارية وقت تسليمه .

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة العمل بهذا القرار اعتباراً من ٢٠١٣/٣/١ وتطبق كافة القواعد المستحدثة بهذا القرار المتعلقة بشروط التقدم وقواعد التقييم والصلاحيات للمتقدمين للترقية اعتباراً من ٢٠١٤/٣/١ .

وزير التعليم العالي

(أ.د. مصطفى مسعد)

